[209] وروى الشيخ في الصحيح (1) عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: القنوت في المغرب في الركعة الثانية، وفي العشاء والغداة مثل ذلك، وفي الوتر في الركعة الثالثة. ولهذا الخبر مال بعض المتأخرين في العصر السابق إلى سقوط القنوت في الشفع، مع أنه لا دلالة فيه إلا بالمفهوم، والمنطوق مقدم، ولم يستثنها أحد من قدماء الاصحاب. فيمكن حمل الخبر على أن القنوت المؤكد الذي يستحب إطالته إنما هو في الثالثة، ويمكن حمله على التقية أيضا، لان أكثر المخالفين يعدون الشفع والوتر صلاة واحدة ويقنتون في الثالثة. 26 - دعائم الاسلام: روينا عن أهل البيت عليهم السلام في الدعاء في قنوت الفجر وجوها كثيرة منها (اللهم عذب الكافرين بك، والمنافقين والجاحدين لاوليائك الائمة من أهل بيت نبيك الطاهرين، اللهم اغفر لي وللمؤمنين والمؤمنات، وأصلح ذات بينهم، وألف كلمتهم، وثبت في قلوبهم الايمان والحكمة، وثبتهم على ملة نبيك، وانصرهم على عدوك وعدوهم اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، ولا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، وأسئلك يا رب في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة، وأسألك أن تقينا عذاب النار (2). 27 - الفقيه: عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: تقول في قنوت الفريضة في الايام كلها إلا في الجمعة (اللهم إني أسئلك لي والوالدي ولولدي وأهل بيتي وإخواني فيك اليقين والعفو والمعافاة والرحمة والعافية في الدنيا والاخرة (3). 28 - التذكرة: عن الحسن بن علي عليه السلام قال: علمني رسول الله كلمات في القنوت أقولهن (اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن

---

(1) التهذيب ج 1 ص 159. (2) دعائم الاسلام ج 1 ص 206 و 207 مع اختلاف. (3) الفقيه ج 1 ص 209، والظاهر أنه ليس من حديث زرارة راجعه. [*]